



الوفاء العراقية

وهقايعى عيراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق
رؤتامةى فهرمى كؤمارى عيراق

محتويات
العدد
٤٥٨٢

- تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ « كسوة وشارات العاملين في هيئة المنافذ الحدودية وسجلاتها » الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢٠ .
- قرارات صادرة عن لجنة تجميد أموال الارهابيين المرقمة (٩) و (١٠) و (١١) لسنة ٢٠٢٠ .

العدد ٤٥٨٢ ٢١ رجب ١٤٤١ هـ / ١٦ آذار ٢٠٢٠ م السنة الحادية والستون

ژماره ٤٥٨٢ ٢١ رهجب ١٤٤١ ك / ١٦ ئادار ٢٠٢٠ ز سالى شهستا و يهكهمين



الفهرس

الرقم	الموضوع	الصفحة
تعليمات		
١	كسوة وشارات العاملين في هيئة المنافذ الحدودية وسجلاتها الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢٠	١
قرارات		
٩	صادر عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين	١٤
١٠	صادر عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين	١٩
١١	صادر عن لجنة تجميد أموال الإرهابيين	٢٢



قرارات

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢٠

قرّر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الرابعة المنعقدة بتاريخ ٢٨/١/٢٠٢٠ ، ما يأتي :
الموافقة على اصدار التعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ ، تعليمات كسوة وشارات العاملين في
هيئة المنافذ الحدودية وسجلاتها ، استناداً إلى أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٨٠) من الدستور،
والمادة (١٣) من قانون هيئة المنافذ الحدودية رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٦ .

حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٠/٣/٣

تعليمات

مجلس الوزراء

استناداً إلى أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٨٠) من الدستور والمادة (١٣) من قانون هيئة المنافذ الحدودية رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٦ .
أصدرنا التعليمات الآتية :-

رقم (١) لسنة ٢٠٢٠

تعليمات

كسوة وشارات العاملين في هيئة المنافذ الحدودية وسجلاتها

المادة -١- أولاً: تكون كسوة وشارات العاملين في هيئة المنافذ الحدودية من ملاك قوى الأمن الداخلي وفقاً للجدول رقم (١) الملحق بهذه التعليمات.

ثانياً: يكون غطاء الرأس (البيرية) باللون الأحمر الغامق للضباط وباللون الأسود للمنتسبين مع شعار جمهورية العراق في كليهما.

ثالثاً: يكون القاردون باللون الأحمر للضباط والمنتسبين.

المادة -٢- تتكون البزة الاحتفالية للمنصوص عليهم في البند (أولاً) من المادة (١) من هذه التعليمات من سروال وسترة وقميص مع ربطة عنق باللون الخاكي مع قاردون أصفر يحمل تريشتين ذهبية وكاسكيتة باللون الخاكي تحمل شعار جمهورية العراق.

المادة -٣- تكون كسوة العاملين في الهيئة من الملاك المدني وفقاً للجدول رقم (٢) الملحق بهذه التعليمات.

المادة -٤- يخير العنصر النسوي العامل في الهيئة من ملاك قوى الأمن الداخلي أو من الملاك المدني في ارتداء البنطلون أو التنورة في جميع الكسوات .

المادة -٥- يكون تحديد موعد ارتداء الكسوة الصيفية أو الشتوية بقرار من رئيس الهيئة .



تعليمات

المادة -٦- يحمل العاملون في الهيئة (شارة الهيئة) توضع على الجيب العلوي الأيسر وهي عبارة عن قطعة من المعدن باللون الذهبي بطول (٨) سم وعرض (٦) سم منقوش عليها في المنتصف شعار جمهورية العراق ومن الجانبين سعفتان بشكل مقوس إلى الخارج باللون الأخضر مفتوحة من الأعلى ومتقاطعة من الأسفل وتحتها عبارة (هيئة المنافذ الحدودية) ، وتكون الكتابة باللون الأسود وتثبت الشارة على قاعدة من الجلد باللون البني بطول (١٠) سم وعرض (٨) سم ، ولكل شارة رقم تسلسلي خاص بها وفقاً للانموذج التوضيحي الملحق بهذه التعليمات.

المادة -٧- تكون أسماء سجلات الهيئة وفقاً للجدول رقم (٣) الملحق بهذه التعليمات.

المادة -٨- تنفذ هذه التعليمات من تأريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

عادل عبد المهدي

رئيس مجلس الوزراء

تعليمات

جدول رقم (١)

كسوة وشارات العاملين في هيئة المنافذ الحدودية وتشكيلاتها من ملاك قوى الأمن الداخلي

ت	اسم التشكيل	وصف الكسوة	وصف الشارة
١	مقر الهيئة	<p>أولاً: الكسوة الصيفية: البدلة العسكرية باللون الخاكي الفاتح مع نطاق باللون البني للضباط وباللون الأسود للمنتسبين وتكون ذات الكسوة الصيفية لمديريات المنافذ الحدودية البرية والبحرية والجوية. ثانياً: الكسوة الشتوية البدلة العسكرية باللون الأخضر المائل إلى البني الذي يطلق عليه (تريكو) مع نطاق باللون الأخضر مع معطف قماش من ذات لون البدلة للضباط ونطاق وقمصة جلد باللون الأسود للمنتسبين . ثالثاً: الحذاء الخفيف من الجلد باللون البني الغامق للضباط وباللون الأسود للمنتسبين والجوارب باللون الاسود للضباط والمنتسبين .</p>	<p>أ. علم العراق توضع فوق الجيب العلوي الأيسر مطرز على قطعة من القماش المقوى بطول (١٠سم) وعرض (٤سم). ب. عبارة (مجلس الوزراء) توضع فوق الجيب العلوي الأيمن مطرزة ومؤطرة باللون الذهبي على قطعة من القماش المقوى تكون بذات لون البدلة العسكرية وبذات قياسات شارة علم العراق المنصوص عليها في الفقرة (ا) المذكورة آنفاً. ج. عبارة (هيئة المنافذ الحدودية) توضع على الذراع الأيسر ومطرزة ومؤطرة باللون البني الغامق على قطعة من القماش المقوى بذات لون البدلة العسكرية بطول (٩) سم وعرض (٦) سم. د. عبارة اسم التشكيل في الهيئة توضع على الذراع الأيمن بذات مواصفات الشارة المنصوص عليها في الفقرة (ج) المذكورة آنفاً.</p>
٢	مديريات المنافذ الحدودية البرية والبحرية	<p>أولاً: الكسوة الشتوية البدلة العسكرية المرقطة التي يغلب عليها اللون الأخضر الغامق مع نطاق باللون الأخضر الغامق وقمصة جلد باللون الأسود للضباط والمنتسبين. ثانياً: الحذاء الخفيف من الجلد باللون البني الغامق للضباط وحذاء الخدمة باللون الخاكي للمنتسبين والجوارب السوداء للضباط والمنتسبين.</p>	

تعليمات

	<p>أولاً: الكسوة الشتوية: البدلة العسكرية باللون الأزرق الغامق (نيلي) مع نطاق أسود وقمصلة جلد باللون الأسود للضباط والمنتسبين. ثانياً: الحذاء الخفيف من الجلد باللون الاسود والجوراب السوداء للضباط والمنتسبين.</p>	<p>مديريات المنافذ الجوية</p>	٣
--	---	---------------------------------------	---

تعليمات

جدول رقم (٢)

كسوة العاملين في هيئة المنافذ الحدودية وتشكيلاتها من الملاك المدني

ت	اسم التشكيل	وصف الكسوة
	مقر الهيئة ومديريات المنافذ البرية والبحرية والجوية	أولاً: الكسوة الصيفية البدلة الرسمية باللون الرمادي مع قميص باللون الأبيض وربطة عنق بلون البدلة مع حذاء جلد باللون الأسود أو البدلة الرسمية باللون الأخضر الغامق (زيتوني) مع قميص باللون البني الفاتح (كريمي) وربطة عنق بلون البدلة مع حذاء جلد باللون البني. ثانياً: الكسوة الشتوية البدلة الرسمية باللون الأسود مع قميص باللون الأبيض وربطة عنق بلون البدلة أو البدلة الرسمية باللون الأزرق الغامق (نيلي) مع قميص باللون الأزرق الفاتح (سماني) وربطة عنق بلون البدلة مع حذاء جلد باللون الأسود.

تعليمات

جدول رقم (٣)

سجلات حياة المنافذ الحدودية

ت	أسم التشكيل	عناوين السجلات
أولاً: أ.	الدائرة الإدارية والمالية قسم الموارد البشرية	١. الوارد العادي. ٢. الصادر العادي. ٣. الوارد السري والشخصي. ٤. الصادر السري والشخصي. ٥. وارد الرسائل. ٦. صادر الرسائل. ٧. الشهداء. ٨. الجرحى.
ب.	قسم الخدمات العامة	١. الوارد العادي. ٢. الصادر العادي. ٣. محاسبة ١٣ (اثاث وأجهزة مكاتب) ٤. محاسبة ١٣ (اتصالات) ٥. محاسبة ١٣ (الأجهزة الدقيقة) ٦. محاسبة ١٣ (وسائط النقل) ٧. محاسبة ١٣ (آلات ومعدات) ٨. سند الإخراج المخزني / ٧١ ٩. سند الإدخال المخزني / ٧٠ ١٠. ذمة الاشخاص. ١١. ذمة الأسلحة (بلانجو) ١٢. ذمة الأعتدة (بلانجو) ١٣. صادر مستندات الأسلحة والأعتدة. ١٤. وارد مستندات الأسلحة والأعتدة.

تعليمات

<ol style="list-style-type: none"> ١. الوارد العادي. ٢. الصادر العادي. ٣. وارد الرسائل. ٤. صادر الرسائل. ٥. الوارد السري والشخصي. ٦. الصادر السري والشخصي. ٧. التخصيصات (المصرفيات). ٨. الإيرادات. ٩. الأمانات. ١٠. السلف. ١١. التوحيد. ١٢. وصل القبض. ١٣. الرواتب. ١٤. اليومية العامة. ١٥. يومية الصندوق. ١٦. مراقبة المستندات. 	<p>قسم الشؤون المالية</p>	<p>جـ.</p>
<ol style="list-style-type: none"> ١. الأساس للمجالس واللجان التحقيقية. ٢. الأساس للدعوى. ٣. صادر الكفالات والتعهدات. ٤. الوارد العادي. ٥. الصادر العادي. ٦. الوارد السري والشخصي. ٧. الصادر السري والشخصي. ٨. وارد الرسائل. ٩. صادر الرسائل. 	<p>الدائرة القانونية</p>	<p>ثانياً:</p>

<p>١. الوارد العادي. ٢. الصادر العادي. ٣. الوارد السري. ٤. الصادر السري. ٥. الوارد السري والشخصي. ٦. الصادر السري والشخصي. ٧. وارد الرسائل. ٨. صادر الرسائل.</p> <p>١. الوارد العادي. ٢. الصادر العادي. ٣. الوارد السري والشخصي. ٤. الصادر السري والشخصي. ٥. وارد الرسائل. ٦. صادر الرسائل. ٧. الشهداء. ٨. الجرحى. ٩. التخصيصات (المصرفات). ١٠. الإيرادات. ١١. الأمانات. ١٢. السلف. ١٣. التوحيد. ١٤. وصل القبض. ١٥. الرواتب. ١٦. اليومية العامة. ١٧. يومية الصندوق. ١٨. مراقبة المستندات.</p>	<p>دائرة العمليات والخطط</p> <p>مديرية المنافذ الحدودية قسم الشؤون الادارية والمالية</p>	<p>ثالثاً: رابعاً: أ.</p>
---	--	-----------------------------------

<p>١٩. محاسبة ١٣ (اثاث وأجهزة مكاتب). ٢٠. محاسبة ١٣ (اتصالات). ٢١. محاسبة ١٣ (الأجهزة الدقيقة). ٢٢. محاسبة ١٣ (وسائل النقل). ٢٣. محاسبة ١٣ (آلات ومعدات). ٢٤. سند الإخراج المخزني / ٧١. ٢٥. سند الإدخال المخزني / ٧٠. ٢٦. ذمة الأشخاص. ٢٧. ذمة الأسلحة (بلانجو). ٢٨. ذمة الأعتدة (بلانجو). ٢٩. صادر مستندات الأسلحة والأعتدة. ٣٠. وارد مستندات الأسلحة والأعتدة.</p>		
<p>١. النشاطات. ٢. التسلسلات الحدودية. ٣. دخول وخروج الشاحنات .</p>	<p>قسم البحث والتحري</p>	<p>ب.</p>
<p>١. فحص الأجهزة والمعدات الفنية. ٢. نشاطات المواد المحظورة والمكتشفة.</p>	<p>الشعبة الفنية</p>	<p>ج.</p>
<p>١. أوامر القسم الأول ٢. أوامر القسم الثاني. ٣. الإجازات.</p>	<p>شعبة قوة الحماية</p>	<p>د.</p>
<p>١. الأساس للمجالس واللجان التحقيقية. ٢. الأساس للدعوى.</p>	<p>الشعبة القانونية</p>	<p>هـ.</p>
<p>١. الوارد. ٢. الصادر.</p>	<p>مديرية نافذة التبادل التجاري الواحدة</p>	<p>خامساً:</p>

<p>١. الوارد.</p> <p>٢. الصادر.</p>	<p>سادساً: مركز التدريب والتطوير</p>
<p>١. الوارد.</p> <p>٢. الصادر.</p> <p>٣. الوارد السري.</p> <p>٤. الصادر السري.</p>	<p>سابعاً: قسم الرقابة والتدقيق الداخلي</p>
<p>١. الوارد.</p> <p>٢. الصادر.</p> <p>٣. الوارد السري والشخصي.</p>	<p>ثامناً: قسم التخطيط والمتابعة</p>
<p>١. الوارد.</p> <p>٢. الصادر.</p>	<p>تاسعاً: قسم تكنولوجيا المعلومات</p>
<p>١. الوارد.</p> <p>٢. الصادر.</p>	<p>عاشراً: قسم العقود</p>
<p>١. الوارد.</p> <p>٢. الصادر.</p>	<p>حادي عشر: قسم العلاقات والاعلام</p>
<p>١. الوارد العادي.</p> <p>٢. الصادر العادي.</p> <p>٣. الوارد السري والشخصي.</p> <p>٤. الصادر السري والشخصي.</p> <p>٥. أوامر القسم الاول.</p> <p>٦. أوامر القسم الثاني.</p>	<p>ثاني عشر: مكتب رئيس الهيئة</p>

تعليمات

<ol style="list-style-type: none">١. الوارد العادي .٢. الصادر العادي .٣. الوارد السري .٤. الصادر السري .٥. الوارد السري والشخصي .٦. الصادر السري والشخصي . <ol style="list-style-type: none">١. الوارد .٢. الصادر .٣. الوارد السري والشخصي .٤. الصادر السري والشخصي .	<p>ثالث عشر:</p> <p>نائب رئيس الهيئة شعبة السكرتارية والمتابعة</p> <p>رابع عشر:</p> <p>شعبة الهويات والتصاريح الأمنية</p>	
--	--	--

تعليمات

النموذج التوضيحي لشارة الهيئة



قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠

استناداً الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قراري مجلس الامن المرقمين (١٩٧٠ لسنة ٢٠١١، ١٩٧٣ لسنة ٢٠١١) بشأن ليبيا، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين اعمام التعديلات على القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات الدولية بشأن ليبيا ، بحسب الآتي :

أولاً: ادخال التعديلات بشأن كل من :

أ. المدعو (أبو زيد عمر دوردة) ، ليبي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (LYi. ٠٠٦) ، الذي سبق وان جمدت أمواله بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٦ .

ب. المدعوة (عائشة معمر محمد أبو منير القذافي) ، ليبية الجنسية ، والرقم المرجعي لها : (LYi. ٠٠٩) ، الذي سبق وان جمدت أموالها بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٦ .

ج. المدعو (احمد عمر محمد الفيتوري) ، ليبي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (LYi. ٠٢٣) .

د. المدعو (محمد الأمين العربي كشلاف) ، ليبي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (LYi. ٠٢٥) .

الذي سبق وان جمدت أموالهما بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين : (٣٣ لسنة ٢٠١٨) وإدخال التعديلات عليهما بموجب قرار اللجنة : (٥٧ لسنة ٢٠١٨) .

هـ. المدعو (إبراهيم سعيد سالم جدران) ، ليبي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (LYi. ٠٢٧) .

الذي سبق وان جمدت أمواله بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين : (٥٥ لسنة ٢٠١٨) .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .



قرارات

ثالثاً: إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن الاسماء المشار اليها آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٠/٣/٢

قرارات

مجلس الامن

٢٥ شباط ٢٠٢٠

لجنة مجلس الأمن المتعلقة بليبيا تعدل قائمة الجزاءات

في ٢٥ شباط / فبراير ٢٠٢٠ ، أجرت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن ليبيا التعديلات المحددة في البنود أدناه في قائمتها (قائمة الجزاءات الليبية) للأفراد والكيانات الخاضعة لتجميد الأصول وحظر السفر المنصوص عليه في الفقرتين ١٥ و / أو ١٧ من قرار مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١) و / أو الفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) ، المعتمد بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أ. الافراد

LYi.006 الاسم: 1: ابو: 2: زيد: 3: عمر: 4: دوردة.
اللقب: غير متوفر الصفة: أ) مدير منظمة الأمن الخارجي. ب) رئيس وكالة المخابرات الخارجية. تاريخ الولادة: ٤ أبريل ١٩٤٤ مكان الولادة: غير متوفر الرهانات كنية كافية لتحديد الهوية: غير متوفر دوردة أبو زيد كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: غير متوفر رقم جواز السفر: غير متوفر ليبيا رقم FK117RK0 ، الصادر في ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨ ، صدر في طرابلس (تاريخ انتهاء الصلاحية: ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٦) رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: ليبيا (الحالة / الموقع: قيد الاحتجاز في ليبيا مقيم في مصر) أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٦ فبراير ٢٠١١ (تم تعديله في ٢٧ يونيو ٢٠١٤ ، ١ أبريل ٢٠١٦ ، ٢٥ فبراير ٢٠٢٠) معلومات أخرى: مدرج في القائمة عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ١٩٧٠ (حظر السفر). أدرج في ١٧ آذار / مارس ٢٠١١ عملاً بالفقرة ١٧ من القرار ١٩٧٠ (تجميد الأصول). رابط المذكرات الخاص بالإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

LYi.009 الاسم: ١: عائشة: ٢: معمر محمد: ٣: أبو منير: ٤: القذافي
اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١ يناير ١٩٧٨ مكان الولادة: طرابلس، ليبيا كنية كافية لتحديد الهوية: عائشة محمد عبد السلام (ليبيا رقم جواز السفر: ٢١٥٢١٥) كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: غير متوفر رقم جواز السفر: أ) عمان رقم ٠٣٨٢٤٩٧٠؛ صدر في ٤ مايو ٢٠١٤ ، أصدر في مسقط ،

قرارات

المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

LYi.027 الاسم: ١: إبراهيم ٢: سعيد ٣: سالم ٤: جطران/جدران
اللقب: غير متوفر **الصفة:** قائد ميليشيات مسلحة **تاريخ الولادة:** ٢٩ أكتوبر ١٩٨٢
مكان الولادة: غير متوفر **كنية كافية لتحديد الهوية:** إبراهيم سعيد سالم عوض عيسى داوود الجادران **غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية:** غير متوفر **الجنسية:** ليبيا **رقم جواز السفر:** S / 263963. صدر في ٨ نوفمبر ٢٠١٢ **غير متوفر رقم الهوية الوطنية:** غير متوفر (أ) ١١٩٨٢٠٠٤٣٣٤١ (ب) رقم الهوية الشخصية:
العنوان: غير متوفر **أدرج في القائمة بتاريخ:** ١١ سبتمبر ٢٠١٨ (تم تعديله في ٢٥ فبراير ٢٠٢٠) **معلومات أخرى:** اسم الأم سلمى عبد الله يونس. أدرجت عملاً بالفقرتين ١٥ و ١٧ من القرار ١٩٧٠ (حظر السفر وتجميد الأصول). رابط الإخطار الخاص بالإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

القائمة المحدثة يمكن الوصول إليها على موقع اللجنة على الإنترنت على العنوان التالي:
<https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/materials>

يتم أيضاً تحديث قائمة الجزاءات الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد كل التغييرات التي أدخلت على قائمة الجزاءات في ليبيا. يمكن الوصول إلى إصدار محدث من القائمة الموحدة عبر الرابط التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list>

ليبيا

هذه المعلومات لوسائل الإعلام وليست سجل رسمي.

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٠

استناداً الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الامن المرقمة (١٥٣٣ ، ٢٢٩٣ ، ٢٤٧٨) للسنوات (٢٠٠٤ ، ٢٠١٦ ، و ٢٠١٩) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .
قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام التعديلات على القائمة الموحدة الذي جاء من لجنة عقوبات مجلس الامن ، بحسب الآتي :

أولاً: ادخال التعديلات على اسم للمدعو (ايغناس مرواناشياكا) رواندي الجنسية ،
والرقم المرجعي له : (CDi. ٠١٦)

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً: إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملائمة بشأن المشار اليه آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٠/٣/٢

قرارات

مجلس الامن

٢٥ شباط ٢٠٢٠

لجنة مجلس الامن المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية تعدل فقرة واحدة في قائمة الجزاءات الخاصة بها

في ٢٥ شباط / فبراير ٢٠٢٠ ، ادخلت لجنة مجلس الامن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية تعديلات محددة (تحتها خط) مع التأكيد عليها في البند أدناه من قائمة الجزاءات الخاصة بالأفراد والكيانات الخاضعين لتجميد الأصول وحظر السفر الواردة في الفقرات ١ و ٤ و ٥ من قرار مجلس الامن ٢٢٩٣ (٢٠١٦) ، بصيغته المحدثة في القرار ٢٤٧٨ (٢٠١٩) ، المتخذ بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أ. الافراد

CDi.016 الاسم: ١. ايغناس ٢. مرواناشياكا ٣. غير متوفر ٤. غير متوفر
اللقب: الطبيب الصفة: رئيس القوات الديمقراطية لتحرير رواندا تاريخ الولادة: ١٤ مايو ١٩٦٣ مكان الولادة: (أ) بوتيرا ، رواندا (ب) نغوما ، بوتاري ، رواندا كنية كافية لتحديد الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية: الطبيب ايغناس الجنسية: رواندا رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: ألمانيا (في السجن) أدرج في القائمة بتاريخ: ١ نوفمبر ٢٠٠٥ (تم تعديله في ١٣ أكتوبر ٢٠١٦ ، ٢٥ فبراير ٢٠٢٠) معلومات أخرى: قيل إنه توفي في السجن في ألمانيا في ١٦ أبريل ٢٠١٩. اعتقلته السلطات الألمانية في ١٧ نوفمبر ٢٠٠٩ وأدانته محكمة ألمانية في ٢٨ سبتمبر ٢٠١٥ لقيادة جماعة إرهابية أجنبية والمساعدة في جرائم الحرب. تلقى عقوبة بالسجن لمدة ١٣ عامًا وهو في السجن في ألمانيا اعتبارًا من يونيو ٢٠١٦. أعيد انتخابه رئيسًا للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا في ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤ ولمدة خمس سنوات. رابط الاخطارات الخاص بالإنترنت ومجلس الامن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

يمكن الاطلاع على تحديثات أسماء الأفراد والكيانات عملاً بالقرار ١٥٣٣ على الموقع الإلكتروني للجنة في قسم "البيانات الصحفية" على الرابط التالي:
<https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1533/press-releases>
يمكن الاطلاع على قائمة محدثة على موقع اللجنة على الإنترنت على الرابط التالي:



قرارات

[.https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1533/materials](https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1533/materials)

يتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد كل التغييرات التي أدخلت على قائمة الجزاءات للجنة. يمكن الوصول إلى إصدار محدث من القائمة الموحدة من خلال الرابط التالي:

[.https://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list](https://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list)

جمهورية الكونغو الديمقراطية
هذه المعلومات لوسائل الإعلام وليست سجل رسمي.

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١١) لسنة ٢٠٢٠

استناداً الى ما اقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الامن المرقمة (١٢٦٧ ، ١٩٨٩ ، ٢٢٥٣ ، و ٢٣٦٨) للسنوات (١٩٩٩ ، و ٢٠١١ ، و ٢٠١٥ ، و ٢٠١٧) بشأن داعش والقاعدة والافراد والجماعات والمشاريع والكيانات المرتبطة بها، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة الى اللجنة .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام إضافة قيد (كيان) عدد (٢) الى القائمة الموحدة الذي جاء من لجنة عقوبات مجلس الامن ، بحسب الآتي :

أولاً: إضافة قيد كيان كل من :

- أ. (الولاية الإسلامية لمقاطعة غرب افريقيا) ، والرقم المرجعي له : (QDe. ١٦٢) .
- ب. (الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى) ، والرقم المرجعي لها : (QDe. ١٦٣) .

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً: إعدام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات ومجالس المحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملانمة بشأن الكيانيين المذكورين آنفاً .

رابعاً: يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٠/٣/٢

قرارات

مجلس الامن

٢٣ شباط ٢٠٢٠

لجنة الجزاءات ضد القاعدة و داعش التابعة لمجلس الامن تضيف كيانين إلى قائمة الجزاءات

في ٢٣ شباط / فبراير ٢٠٢٠، وافقت لجنة مجلس الأمن المشكلة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) المتعلقة بداعش والقاعدة والأفراد والجماعات والمشاريع والكيانات المرتبطة بها، على اضافة الكيانات المحددة أدناه لقائمة الجزاءات المفروضة على داعش وتنظيم القاعدة والأفراد والكيانات الخاضعة لتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧)، واعتمدت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ب. الكيانات والمجاميع الأخرى

QDe.162 الاسم: الولاية الإسلامية لمقاطعة غرب إفريقيا (ISWAP)

كنية (أ) الدولة الإسلامية في العراق والشام - غرب إفريقيا (ISIL-WA) (ب) الدولة الإسلامية في العراق وسوريا - غرب إفريقيا (ISIS-WA) (ج) دولة الإسلامية في العراق وسوريا مقاطعة غرب إفريقيا (ISISWAP) (د) الدولة الإسلامية في العراق والشام - غرب إفريقيا كنية سابقة: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٣ فبراير ٢٠٢٠ معلومات أخرى: مرتبط بالدولة الإسلامية في العراق والشام (المدرج باسم تنظيم القاعدة في العراق (QDe.115)). تشكلت في مارس ٢٠١٥ من قبل أبو بكر شكاو (QDi.322). مجموعة منشقة لجماعة أهل السنة للدعوة والجهاد (بوكو حرام) (QDe.138). ارتكبت هجمات إرهابية في نيجيريا. رابط الاخطارات الخاص بالإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Entities

قرارات

QDe.163 الاسم: الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى (ISGS)

كنية أ) الدولة الإسلامية في العراق وسوريا - الصحراء الكبرى (ISIS-GS) (ب) الدولة الإسلامية في العراق وسوريا - الصحراء الكبرى (ISIL-GS) (د) الدولة الإسلامية في الساحل الكبير ه) داعش في الساحل الكبير و) داعش في الصحراء الكبرى (ز) داعش في الساحل الإسلامي كنية سابقة: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٣ فبراير ٢٠٢٠ معلومات أخرى: تم تشكيله في مايو ٢٠١٥ بواسطة عدنان أبو وليد الصحراوي (QDi.415). مرتبط بالدولة الإسلامية في العراق والشام (المدرج باسم تنظيم القاعدة في العراق (QDe.115)). مجموعة منشقة من المرابطون (QDe.141). ارتكبت هجمات إرهابية في مالي والنيجر وبوركينا فاسو. رابط الاخطارات الخاص بالإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Entities

وفقا للفقرة ٥٥ من القرار ٢٣٦٨ (٢٠١٧) ، أتاحت اللجنة على موقعها على شبكة الإنترنت ملخصات سرديّة لأسباب إدراج الأسماء المذكورة أعلاه ، على الرابط التالي:

www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list/summarises

يتم تحديث قائمة الجزاءات المفروضة على داعش وتنظيم القاعدة بشكل منتظم على أساس المعلومات ذات الصلة المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. يمكن الوصول إلى قائمة محدثة على الموقع الخاصة بلجنة الجزاءات ضد القاعدة وداعش على الرابط التالي:

www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list

يتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد كل التغييرات التي أدخلت على قائمة الجزاءات. يمكن الوصول إلى إصدار محدث من القائمة الموحدة من خلال الرابط:

www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list

هذه المعلومات لوسائل الإعلام وليست سجل رسمي.



2003



2003



2003



1958



2008



2005



2004



2012



2008



2015

الوقائع العراقية
Iraqi Legislation



E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq
www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني
الموقع الإلكتروني

له جابخانه كاني خانةى كشتى كاروبارى بوشنيرى جاپكراوه

نرخى ۱۰۰۰ ديناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة

اسعر ۱۰۰۰ دينار